

4104 - حكم دفن الميت في المقبرة المشيدة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا يقول اجيبوني لو تکرمتم عن حکم الذي يدفنه اهله في القبور المشيدة. وهو غير راض مع العلم انه لا يوجد في تلك البلد التي هي بلدته سوى القبور المسيدة. جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم - [00:00:00](#)

قال رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فان الله جل وعلا شرع لعباده في القبور في ان يدهن المؤمن في القبر في الارض. كما قال تعالى انا خلقناكم وفيها نعيدكم - [00:00:24](#)

فهم اماته فاقبره. فيحظر له نحو يوف قامة الى ما يقارب ذلك ويجعل له اللحد في جهة القبلة ويوضع في اللحد. ويصف عليه اللبن ويطين حتى لا يصل اليه ثم يدفن ويرفع القبر تقريبا من تراب القبر - [00:00:44](#)

ولا يزيدنا عليه. لا قبة ولا مسجد ولا غير ذلك. ولا يجوز تجفيفه ولا كتابة عليه. ولا زيادة عن ذلك مراده. لان الرسول قد نهى عند قال عليه الصلاة والسلام لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قرى انبيائهم مثالي. وقال عليه الصلاة والسلام الا وان - [00:01:14](#)

من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد الا لا تتخذوا المساجد فاني انهاكم عن ذلك رواه مسلم في الصحيح. صحيح عن جابر رضي الله عنه. قال نهى رسول الله صلى الله عليه - [00:01:44](#)

وان يقعد عليه وادلنا عليه. هذا صريح لا يجوز تكليفه الانسان في قبر عليه بناء على ما فعل. لا عليكم اذا كان لم يأذن ولن يرضى. اذا ذهب له اهله في قبر مشيد - [00:02:04](#)

يقول المقابر السليمة ان يوفي يجتهد ان يوجد القبور سليمة بعيدة عن الدنيا عليها هذا هو اهله نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:34](#)